

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٧

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١١٢ فدانًا
بمنطقة فوكة بمركز الضبعة بمحافظة مطروح
المخصصة لشركة السرور للاستثمار العقاري
لإقامة مشروع سياحي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع أراضي كائنة بعد (٩) مناطق بالساحل الشمالي الغربي بنطاق محافظة مطروح (الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح - سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواجب التعامل بها داخل حدود القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى كتاب رئيس لجنة البت فى طلبات تخصيص الأراضى بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (١٤٦٢) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٧ والمتضمن أن اللجنة قد قامت بالبت فى عدة طلبات ومن بينها طلب الشركة على قطعة الأرض رقم (بـ٢٠٢١) بمساحة ٩٨٣٣٧,٢م^٢ تحت العجز والزيادة بقرية فوكة مركز الضبعة وقد قررت اللجنة بموجب محضرها المعتمد من السلطة المختصة (الموافقة على التصرف بالبيع للشركة السرور للاستثمار العقارى لنك القطعة بمبلغ مقداره ٦٠٠ جم^٢ بغرض إقامة مشروع سياحى طبقاً للشروط والضوابط الفنية والمالية المعمول بها لدى محافظة مطروح "جهة الولاية" وفقاً لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ معدلأً بالقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية مع التزام الشركة باستيفاء كافة الموافقات والترخيص اللازم لإقامة المشروع)؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٧) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ بتشكيل لجنة أو أكثر للحصر والتقاويم بشأن المنطقة محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠؛
وعلى قرارات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ ورقم (١٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/١١ ورقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكلانة بالمنطقة الخاضعة لولاية هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢١) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٣
بالموافقة على تحديد سعر المتر المربع لقطعة الأرض الخاصة بشركة السرور
للاستثمار العقاري الكائنة بمنطقة فوكة بقطاع الضبعة بالساحل الشمالي الغربى
بواقع ١٢٦٠ ج/م^٢ ;

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٥
بشأن اعتماد ما ورد بمحضر لجنة الحصر والتفاوض لمناطق إعادة التخطيط الكائنة
داخل حدود القرار الجمهوري رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ والمشكلة بالقرار رقم (٥٣٧)
بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ بجلستها المؤرخة ٢٠٢١/٥/٢٣ باعتماد ما انتهت إليه لجنة
الحصر والتفاوض مع السادة شركة السرور للاستثمار العقاري على قطعة أرض
بمساحة ١١٢ فدانًا بفوكة بمركز الضبعة بمحافظة مطروح بجهاز الساحل الشمالي
الغربي باستكمال التعامل مع الشركة وفقاً للضوابط الواردة بقرار اللجنة ;

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٥ بين الهيئة وشركة السرور
للاستثمار العقاري لبيع قطعة الأرض بمساحة ٤٠٠٤٦٠ م^٢ بمنطقة فوكة
بمركز الضبعة بمحافظة مطروح لإقامة مشروع سياحي ;

وعلى الطلب المقدم من الشركة برقم (٤١٣٧٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٨
والمرفق به الآتي :

تعهد يفيد أن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حال التخديم
من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .
تفويض للمراجعة الفنية لمخطط المشروع .

تفويض لمن سيقوم بالتوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزاري .
وعلى كتاب الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧ مرفقاً به عدد (٧) لوحات لمخطط
أرض المشروع ;

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٦ نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم ؛ وعلى البرنامج الزمني المعتمد للمشروع بتاريخ ٤ ٢٠٢١/٩/١ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الساحل الشمالى الغربى بعد مراجعة المستندات والرسومات المقيدة شركة السرور للاستثمار العقارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة بمساحة ٤٧٠٤٠٠ م٢ بما يعادل ١١٢ فدانًا بمنطقة فوكة بمركز الضبعة بمحافظة مطروح لإقامة مشروع سياحى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٤ ٢٠٢٠ .

وعلى منكراة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٤ ٢٠٢١/٩/١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة السرور للاستثمار العقارى بمساحة ١١٢ فدانًا بما يعادل ٤٧٠٤٠٠ م٢ (أربعينات وسبعين ألفاً وأربعينات متر مربع) بمنطقة فوكة بمركز الضبعة بمحافظة مطروح لإقامة مشروع سياحى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٥ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مسادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مسادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع (٦م) .

مسادة ٥ - تلتزم الشركة بتصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق على نفقتها الخاصة .

مسادة ٦ - تلتزم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الجهات المعنية قبل البدء في التنفيذ وتحت إشراف استشاري المشروع وطبقاً لإحكام الكود المصري لأسس التصميم واحتياطات التنفيذ وعلى مسؤولية الشركة واستشاري المشروع .

مسادة ٧ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانتهائه التنفيذية ؛

مسادة ٨ - تلتزم الشركة بتقسيم تراخيص المشروع إلى مرحلتين بما يتفق مع قيد الارتفاع الحالى (٧ أمتار) على أن تلتزم بالحصول على الارتفاعات المطلوبة للمبانى التى تتجاوز هذا القيد دون المطالبة حالياً أو مستقبلاً بأى مهل أو تعويضات تحت أى مسمى حال موافقة أو عدم موافقة وزارة الدفاع على تعديل هذا القيد .

مسادة ٩ - تلتزم الشركة بعد الانتقال بالتراخيص من مرحلة إلى مرحلة أخرى إلا بعد تنفيذ المرحلة السابقة (بعد تنفيذ كافة الهياكل الخرسانية على الأقل بالمرحلة السابقة) .

مسادة ١٠ - تلتزم الشركة بأن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

ماده ١١ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال أربع سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

ماده ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والковد المصرى للجراجات .

ماده ١٣ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

ماده ١٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة

لشركة السرور للاستثمار العقاري بمساحة ٤٧٠٤٠٠ م٢

بقرية فوكة مركز الضبعة محافظة مطروح

ضمن القرار الجمهوري رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠

لإقامة مشروع سياحي

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٧٠٤٠٠ م٢ مقسم إلى

مراحلتين وفقاً للبيان التالي :

- ١- تبلغ مساحة المرحلة الأولى ٢٧٠٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٥٧,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ مساحة المرحلة الثانية ٢٠٠٤٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٤٢,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مكونات المشروع :

١- إجمالي المساحة المخصصة (للمباني) (F.P) بمساحة ١٧٥٠٢ م٢ بما يعادل

١٩,٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة كالتالي :

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "فيلات سكنية" بمساحة ٣٩٣٩٢ م٢

بما يعادل ١٤,١٤ فدان وتمثل نسبة (١٢,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "فندقى + سياحى" بمساحة ٢٨٥٧ م٢

بما يعادل ٣,٠٦ فدان وتمثل نسبة (٢,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "سياحى تجارى" بمساحة ٧٠١٢ م٢

بما يعادل ٠,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٠,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "تجاري" بمساحة ٤٢٨٣ م٢ بما يعادل ١٠٢ فدان وتمثل نسبة (٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "خدمات + سكن عاملين وإدارة + مسجد + بوابات" بمساحة ٥٧٥ م٢ بما يعادل ٦١ فدان وتمثل نسبة (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- إجمالي المساحة المخصصة للطرق الداخلية ١٥٩٩ م٢ بما يعادل ٣٣,٧١ وتمثل نسبة (١٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- إجمالي المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة والمائية ٤٦٢٦ م٢ بما يعادل ٥٩,٢ فدان وتمثل نسبة (٥٢,٩٪) إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للمباني (F.P) :

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "فيلات سكنية" بمساحة ٣٩٣٩٠ م٢ بما يعادل ١٤,١٤ فدان وتمثل نسبة (١٢,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول التماذج السكني

إجمالي مسطح BUA	مسطح BUA	مسطح الأدوار الأرضية	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالمبني	عدد الأدوار بالتموذج	النكرار	مسطح الدور الأرضي (E.P)	مسطح الدور الأرضي (E.P)	التموذج
٨٣٢٠	٥٢٠	٣٩٢٠	١٦	١	أرضي + أول + شرف سطح (خدمات)	١٦	٢٤٥		A
٢١٤٦٠	٧٤٠	٩٨٦٠	٥٨	٢	أرضي + أول + شرف سطح (خدمات)	٢٩	٣٤٠		B
١٢٣٩٠	٥٩٠	٥٤٦٠	٤٢	٢	أرضي + أول + شرف سطح (خدمات)	٢١	٢٦٠		C
٦١٢٠٠	٤٥٠	٢٧٢٠٠	٢٧٢	٢	أرضي + أول + شرف سطح (خدمات)	١٣٦	٢٠٠		D
٢٧٣٨٠	٣٧٠	١٢٩٥٠	١٤٨	٢	أرضي + أول + شرف سطح (خدمات)	٧٤	١٧٥		E
١٣٠٧٥٠	٢٦٧٠	٥٩٣٩٠	٥٣٦	٩		٢٧٦	١٢٢٠		الاجمالي

اجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "فندق + سياحي" بمساحة ٢٨٥٧ م٢

بما يعادل ٣٠٦ فدان وتمثل نسبة (٢,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

اجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "سياحي تجاري" بمساحة ١٠٧٠ م٢

بما يعادل ٢٥ فدان وتمثل نسبة (٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول المیانی (ہندقی)

مسطح BUA	مسطح الدور الأرضي	عدد الوحدات الفندقية	عدد الأدوار	الاستخدام	التكرار	المبني	المنطقة	
١٧,٩١٣	٣,٧٧٣	٢٣٠	أرضي + أدوار	فندقى	١	١٠/فندق	H1	
١٢,٦١٨	٢,٧٧٧	٥٠	أرضي + أدوار		١	١٠٢/شقق فندقية		
١,٢٣٠	١,٢٣٠	٢٠	أرضي		٥	١٠٣/وحدات تابعة للفندق		
٥٥٧	٥٥٧	١٤	أرضي		١١	١٠٤/كبان		
٣٢,٣١٨	٨,٣٣٧	٣١٤		اجمالي				
٩,٥٨٥	٢,٥٢٠	١٠٨	أرضي + أدوار	فندقى	٩	F	H2	
٤,٠٥٢	١,٠٧٠	٤٨	أرضي + أدوار	فندقى	٢	G		
٤,٠٦٦	١,٠٧٠	٤٠	أول + ثانى + ثالث	فندقى	٢	G*		
		-	أرضي	تجاري				
١٧,٧٠٣	٤,٦٦٠	١٩٦		اجمالي				
٣,٧٢٠	٩٣٠	٣٠	أرضي + أدوار	فندقى	١	فندق البوتيك	H3	
٣,٧٢٠	٩٣٠	٣٠		اجمالي				
٥٣,٧٤١	١٣,٩٢٧	٥٤٠		اجمالي الوحدات الفندقية في المناطق (H1-H2-H3)				

جدول التماذج المعمارية (سياحي)

الاستعمال	النموذج	الدور الأرضي (F.P)	مسطح	التكرار	عدد الأدوار بالنموذج	عدد الوحدات	عدد الوحدات	مسطح الأرضية	اجمالي مسطح BUA
سياحي	F	٤٨٠	٩	أرضي + أول + ثانٍ + ثالث	١٢	١٠٨	٢٥٢٠	١٠٦٥	٩٥٨٥
تجاري	G	٥٣٥	٢	أرضي + أول + ثانٍ + ثالث	٢٤	٤٨	١٠٧٠	٢٠٦٦	٤٠٥٢
سياحي + تجاري	G*	٥٣٥	٢	أرضي (تجاري) + أول + ثانٍ + ثالث	٢٠	٤٠	١٠٧٠	٢٠٣٣	٤٠٦٦
الاجمالي الفندقي		١٣٥٠	١٣			٥٦	١٩٦	٤٦٦٠	٥١٢٤

إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "تجاري" بمساحة ٤٢٨٣م^٢ بما يعادل ١٠٢ فدان وتمثل نسبة (٩٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول المباني التجارية

النقطة	المبني	عدد الأدوار	مسطح الدور الأرضي	إجمالي مسطح BUA
C	C1	أرضي + أول + ثانى	١٥٠	٤٥٠
	C2	أرضي + أول + ثانى	٢١٥	٦٤٥
	C3	أرضي + أول + ثانى	٣٣٠	٩٩٠
	C4	أرضي + أول + ثانى	١٩٨	٥٩٤
	C5	أرضي + أول + ثانى	٤٠٣	١٢٠٩
	C6	أرضي + أول + ثانى	١٥٠	٤٥٠
	C7	أرضي + أول + ثانى	١٥٠	٤٥٠
	C8	أرضي + أول + ثانى	٣٨٢	١١٤٦
	C9	أرضي + أول + ثانى	١٢٨٥	٣٨٥٥
	C10	أرضي + أول + ثانى	١٠٠	٣٠٠
	C11	أرضي + أول + ثانى	١٥٠	٤٥٠
	C12	أرضي + أول + ثانى	٣٩٠	١١٧٠
	C13	أرضي + أول + ثانى	٢٨٠	٨٤٠
	S1	سلالم/أرضي	٥٠	٥٠
	S2	سلالم/أرضي	٥٠	٥٠
إجمالي				١٢,٦٤٩
إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي "خدمات + سكن عاملين + مسجد + بوابات " بمساحة ٢٥٧٥م ^٢ بما يعادل ٠٦١ فدان وتمثل نسبة (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .				

جدول مبانى الخدمات

البنية	المتعلقة	السكنى	محلية معالجة	منطقة خدمات	أول + ثانى	الأرضية	مسطح الأدوار	إجمالي BUA
خدمات	سكن عاملين وإدارة	١			أرضي + أول + ثانى	أرضي	٨٩٧	٢٦٨٨
	منطقة خدمات	١			أرضي	أرضي	٢٩٠	٢٩٠
	محطة معالجة	١			أرضي	أرضي	٢٧٥	٢٧٥
	محطة تحلية	١			أرضي	أرضي	٢٧٥	٢٧٥
	مسجد	١			أرضي	أرضي	٤٦٨	٤٦٨
	بوابة ١	١			-	-	٢٤٠	٢٤٠
	بوابة ٢	١			-	-	١٣٠	١٣٠
اجمالي								٤,٣٦٦
٢,٥٧٥								

جدول النسب البنائية

الاستعمالات	مساحة مبنية	مساحة قطعة الأرض	نسبة البناء
سكنى	٥٩,٣٩٠	٤٧٠,٤٠٠	%١٢,٦
فندقى + سياحى	١٣,٩٧٧	٤٧٠,٤٠٠	%١٣,٠
تجارى	٤,٢٨٣	٤٧٠,٤٠٠	%٠,٩
خدمات	٢,٥٧٥	٤٧٠,٤٠٠	%٠,٥
الاجمالي	٨٠,١٧٥	٤٧٠,٤٠٠	%١٧,٠

جدول معامل الاستقلال / البناء (BUA)

الاستعمالات	مساحة مبنية	BUA	مساحة قطعة الأرض	معامل الاستقلال
سكنى	١٣٠,٧٥٠	٤٧٠,٤٠٠	٤٧٠,٤٠٠	%٢٧,٨
فندقى + سياحى	٥٣,٧٤٢	٤٧٠,٤٠٠	٤٧٠,٤٠٠	%١١,٤
تجارى	١٢,٨٤٩	٤٧٠,٤٠٠	٤٧٠,٤٠٠	%٢,٧
خدمات	٤,٣٦٦	٤٧٠,٤٠٠	٤٧٠,٤٠٠	%٠,٩
الاجمالي	٢٠١,٧٠٧	٤٧٠,٤٠٠	٤٧٠,٤٠٠	%٤٢,٩

الاشتراطات البنائية والتخطيطية طبقاً للقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :

يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض عن (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع

(نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمبنى إلى إجمالي مساحة موقع المشروع) .

الارتفاع وكثافة البناء :

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار) بحيث لا يزيد هذا المعامل عن (٠,٦) محسوباً ل كامل مساحة الموقع وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبني الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

خط البناء والارتدادات :

يجب ترك ردود جانبية من جانبي قطع أراضي المنتجعات بما لا يقل عن ١٠ م من كل جانب لا يسمح فيه بالبناء و تستعمل في إنشاء مسارات وطرق عامة تؤدي إلى الشاطئ وبالنسبة للردود الداخلية لقطعة الأرض هي (٣م جانبي + ٤م أمامي وخلفي) .

الاستغلال السياحي :

يجب أن يتضمن المشروع على منشآت سياحية فندقية (فندق - شاليهات فندقية - شقق وغرف فندقية وما في حطمتها ... إلخ) بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد وحدات المشروع .

الطابع المعماري :

تكون المباني ذات طابع معماري موحد على أن يكون التشكيب الخارجي في مجلمه باللون الأبيض الناصع - أو الأحجار المحلية ذات اللون البيج وجميع الأعمال الخشبية (أبواب - شبابيك - بلکونات - أسوار - حواجز خشبية برجولات) يمكن دهانها باللون البنى أو الأزرق بجميع مشتقاتها ودرجاتها المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية في المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعي مع دهانه بالمواد المانعة للرطوبة ثم دهانه بورنيش خاص بالأخشاب .

الأسوار :

لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنتجع السياحي عن ١م بحيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للسور عن ٦٠ سم ، بحيث يكون باقي الارتفاع من مواد يمكن الرؤية من خلالها (دعامات خارجية بينها فراغات - حديد مشغول - سجاج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها) أو حسب ما يترأى للمصمم بحيث تعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات خضراء تعمل على إثراء القيمة البصرية للموقع .

شبكة الطرق والمشاة الرئيسية :

يجب ترك مسافة على الحد الجنوبي للأرض المطلة على الطريق الدولي الساحلي بعمق لا يقل عن ٥٠ م من حد الطريق (مقيسة من طبان الطريق) بما يتوافق مع اشتراطات الهيئة العامة للطرق والكبارى ، ولا يسمح بأى نوع من أنواع المباني داخل هذا الحرم على الإطلاق ويسمح فيه بعمل طريق فرعى للخدمة وحزام أخضر يفصل الأرض عن الطريق .

يجب ألا تتمد حركة السيارات حتى الشاطئ وتتوقف على حدود المباني المنشأة .

يجب وجود مسارات واضحة للمشاة تتبع الوصول إلى الشاطئ .

أماكن انتظار السيارات :

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات (سطحى أو بدروم) لكافة الأنشطة .

الاشتراطات العامة :

١- يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض عن (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع (نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمباني إلى إجمالي مساحة موقع المشروع) .

٢- يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار) بحيث لا يزيد هذا المعامل عن (٦٪) محسوباً بالكامل مساحة الموقع وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أى مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

٣- النسبة البينائية على كامل أرض المشروع (إسكان + خدمات) لا تزيد على (٢٠٪) .

- ٤- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لها ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦- مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٧- تتلزم شركة السرو للاستثمار العقاري بتصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي - مياه الشرب - محطات التحلية - كهرباء الاتصالات - محطات المعالجة) على نفقتها الخاصة وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشاري المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم وشروط التنفيذ وعلى مسؤولية الجهة المالكة واستشاري المشروع .

٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البناية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المراافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة والمعتمدة من جهة الاختصاص .
- ١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- تلتزم الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩-٨-٧) .
- ١٣- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البناية لقطعة الأرض .
- ١٤- تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ (هيئة عمليات القوات المسلحة - الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ - جهاز شئون البيئة - الآثار الخ) .
- ١٥- تلتزم الشركة بتقسيم المشروع إلى مراحل طبقاً لمراحل تنفيذ المشروع الواردة بالقرار الوزاري مجزأ طولياً وعرضياً عمقاً وواجهة ولا يتم الانتقال بالترخيص من مرحلة إلى مرحلة أخرى إلا بعد تنفيذ المرحلة السابقة بعد تنفيذ كافة الهياكل الخرسانية على الأقل بالمرحلة السابقة وذلك وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠
- ١٦- يتم الالتزام بتوفير موافن انتظار سيارات لكافة عناصر المشروع طبقاً للكود المصرى للجراجات .

- ١٧- تلتزم الشركة بالتنفيذ وفقاً للبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من الهيئة .
- ١٨- تلتزم الشركة بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بهذه الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة في مياه البحر .
- ١٩- لا يتم احتساب حمامات السباحة ومظلات انتظار السيارات ضمن النسبة الثانية .
- ٢٠- تلتزم الشركة بكافة الاشتراطات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠
- ٢١- يتم الالتزام بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثان

مدير الشركة طبقاً للسجل التجاري رقم (٢٣٠١٥)

الاسم / هامد عبد العظيم عبد العاطى علوانى

۱۳۸۷-۰۸-۲۰

